

## وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٣٤ لسنة ٢٠١١ «بالتفويض»

باعتبار الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الغربية

للعام المالى ٢٠١٠

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

للغرفة التجارية لمحافظة الغربية الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٥ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ٢٠١١/٣/٢٨

باعتبار الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٠ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/٦/٢٠ :

### قرار :

**مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالى ٢٠١٠**

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٥٣٠٦٩١٧,٧١ ج (فقط خمسة ملايين وثلاثمائة وستة آلاف وتسعمائة وسبعة عشر جنيهاً واحد وسبعون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات

مبلغ ٣٠,١٨٥١٥٧٩,٣ ج (فقط مليون وثمانمائة وواحد وخمسون ألفاً وخمسمائة وتسعه وسبعون جنيهاً وثلاثون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ٤١,٣٤٥٥٣٣٨ ج (فقط ثلاثة ملايين وأربعمائة وخمسة وخمسون ألفاً وثلاثمائة وثمانية وثلاثون جنيهاً وواحد وأربعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٠/١٢/٣١ مبلغ ٢٥١٩٤٢,٦٦ ج (فقط خمسة وعشرون مليوناً ومائة وأربعة وتسعمون ألفاً ومائتان وجيده واحد وستة وستون قرشاً لا غير).

**مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .**

تحريراً في ٢٠١١/٨/٧

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على احمد عمران